



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/1999/L.13
4 November 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند ٤ (ز) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى المنصوص
عليها في الاتفاقية

الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية
(المقرر ٦/م أ-٤)

توصية من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
والهيئة الفرعية للتنفيذ

قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية عشرة
التوصية المشتركة بمشروع المقرر التالي لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة.

BNJ.99-774
(A) GE.99-70644

مشروع المقرر -/م أ-٥

الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

إن مؤتمر الأطراف

إن يشير إلى مقرراته م/٥ أ-١ و م/١ أ-٤ و م/٦ أ-٤ و م/٧ أ-٤،

وإن يحيط علماً باستنتاجات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية عشرة بشأن القضايا التي ينبغي معالجتها في الاستعراض الشامل للأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في المرحلة التجريبية، وفي تقرير التوليف الثالث بشأن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً (FCCC/SB/1999/5 و Corr.1 و Add.1)،

وإن يلاحظ أن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في المرحلة التجريبية قد حققت بعض الاسهام في سبيل بلوغ الهدف النهائي للاتفاقية،

وإن يلاحظ أن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في المرحلة التجريبية تجري وفقاً للمقرر م/٥ أ-١، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

وإن يسلم بأهمية التعلم بالعمل من خلال الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في المرحلة التجريبية، وبأهمية إتاحة أنشطة من الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في المرحلة التجريبية،

١- يقرر اختتام عملية الاستعراض، ومواصلة المرحلة التجريبية للأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً إلى ما بعد نهاية العقد الحالي، دون مساسا بالمقررات المقبلة. وينبغي لهذه المواصلة أن تتناول قضية الاختلال الجغرافي، ولا سيما قلة المشاريع في أفريقيا والدول النامية الجزرية الصغيرة؛

٢- يدعو الأطراف إلى تقديم مقترحات لتحسين مشروع نموذج الإبلاغ الموحد المنقح الوارد في الوثيقة FCCC/SB/1999/Add.1 بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠؛

٣- يطلب من الأمانة إعداد مشروع منقح آخر لنموذج الإبلاغ الموحد، ومجموعة مبادئ توجيهية لاستخدامه كي تنظر فيهما الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثالثة عشرة؛

٤- **يشجع** الأطراف المشتركة في أنشطة منفذة تنفيذاً مشتركاً في المرحلة التجريبية على تقديم مزيد من المعلومات باستخدام نموذج الإبلاغ الموحد، على أن يكون الموعد النهائي لتقديم هذه المعلومات التي ستنتظر في التقرير التوليقي السنوي الرابع هو ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠؛

٥- **يحث** الأطراف التي تبلغ عن أنشطة منفذة تنفيذاً مشتركاً في المرحلة التجريبية على تقديم تقارير مشتركة من خلال السلطة الوطنية المعنية لطرف واحد، مع تقديم الدليل على موافقة جميع السلطات الوطنية المعنية لدى الأطراف الأخرى على التقرير.
